



دفتر شروط مالي وقانوني لاعلان الداخلي الصادر للملف رقم ٨/٢٠٢٥/د

لتوريد قطع تبديلية لوحدة الأنابيب الملفوفة (cold tubing) بالسرعة الكلية

استناداً إلى أحكام الفصل الثالث من القانون رقم ٥١/٢٠٠٤/لعام ٢٠٠٤ الخاص بنظام العقود للمؤسسات والشركات العامة.

المادة الأولى :

يعتبر كل مما يلي جزءاً لا يتجزأ من دفتر شروطنا العامة والخاصة.

١- نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم ٥١/٢٠٠٤/لعام ٢٠٠٤ .

٢- دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠/٢٠٠٤/لعام ٢٠٠٤ .

٣- الاستمارة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني .

٤- الاعلان الخاص بالملف رقم ٨/٢٠٢٥/د .

٥- يعتبر التشريع العربي السوري هو المرجع المختص في حال غياب النص .

المادة الثانية :

١- التأمينات الأولية : / ١٠٣٥٠٠٠٠ ل.س / فقط مائة وثلاثة ملايين وخمسماية ألف ليرة سورية لغير .

٢- التأمينات النهائية: بنسبة ١٠% عشرة بالمائة من قيمة الاحالة تقدم في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفاله أو حواله مصرافية أو شيك مصدق من المصادر المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية.

٣- مدة التوريد: / ٢٠ / يوم من تاريخ أمر المباشرة .

٤- مكان التوريد: مديرية حقول المنطقة الوسطى .

٥- آخر موعد لتقديم العروض: حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الاثنين الواقع في ٢٠٢٥/٢/١٠ .

٦- موعد جلسة فض العروض: يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠٢٥/٢/١١ الساعة ١٠/ صباحاً في مبنى الإدارة العامة للشركة السورية للنفط بم مشروع دمر الطابق / ١٢ .

٧- قابلية التجزئة: الطلبية غير قابلة للتجزئة .

المادة الثالثة :

تقدّم العروض ضمن مغلفين مغلفين ومحظمين ويوضع هذان المغلفين في مغلف ثالث مغلق ومحظم معنون باسم الشركة السورية للنفط - المديرية التجارية ويدون عليه :

١- رقم الملف

٢- موضوع الملف

٣- موعد الإغلاق

٤- اسم الشركة العارضة أو اسم العارض

## ١- الملف الأول ويحوي :

- ١-١- التأمينات الأولية : (( في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفاله أو حواله مصرفيه أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية )). وتعنى الجهات العامة والجهات التي تعنى بنصوص تشريعية من تقديم التأمينات الأولية ، وفي حال وجود شركاء تقدم التأمينات بالتكافل والتضامن بينهم .
- ١-٢- تصريح باطلاع العارض على دفاتر الشروط (( المالية والقانونية والفنية )) والاعلان لدى الشركة السورية للنفط والالتزام بكافة البنود الواردة فيها وعلى العارض تقديم دفتر الشروط المالي والقانوني ودفتر الشروط الفني موقعين ومختصمين على كافة صفحاته .
- ١-٣- تصريح بأن العارض غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أمواله حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً ولا يكون عضواً في المكاتب التنفيذية للادارة المحلية ضمن محافظته أو عضواً في مجلس الشعب .
- ١-٤- شهادة تسجيل تاجر أو شهادة تسجيل شركة مصدقة أصولاً لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .
- ١-٥- شهادة تسجيل في احدى الغرف التجارية أو الزراعية أو الصناعية أو السياحية حسب الحال لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .
- ١-٦- تحديد موطن مختار بشكل مفصل ويتم ابلاغه ومراسلته عليه لكتافة اجراءات الملف، ويعتبر هذا الغوان ملزماً له ولو انتقل الى غيره ما لم يعلم الشركة السورية للنفط بموطنه الجديد والا تعتبر كافة المراسلات والتبيغات له على موطنها الاول صحيحة حكماً.
- ١-٧- تصريح خطى بأن المواد المطلوبة جديدة وغير مجددة ومتوفرة بالاسواق المحلية .
- ١-٨- تصريح بأن العارض لا يملك اي مصنع او مؤسسة او مكتب فرعى في اسرائيل والا يكون مشتركاً في اي مؤسسة او هيئة فيها والا يكون طرف في اي عقد للصناعة او للتجميع او الترخيص او المساعدة الفنية مع اي مؤسسة او هيئة او شخص في اسرائيل والا يزاول مثل هذا النشاط في اسرائيل سواء بشخصه او عن طريق وسيط والا يساهم بشكل من الاشكال في دعم اسرائيل او مجدها الحربي وفق نص المادة ٦/١١ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .
- ١-٩- على العارض التعهد بتقديم شهادة منشأ اصلية للمواد الموردة ، عند التوريد .
- ١-١٠- على العارض التعهد بتقديم بيان جمركي موضح فيه كافة القطع المطلوبة والتي سيتم توريدها وتاريخ التخلص عليها من الجمارك ، عند التوريد .
- ١-١١- تقديم صورة عن الهوية الشخصية .
- ١-١٢- تقديم كافة الوثائق الواردة اعلاه من العارض ومن قبل الشريك في حال وجود شركاء له .
- ١-١٣- ختم وتوقيع الاستماراة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني بعد املانها بكافة المعلومات المطلوبة وخاصة اسم الصانع و بلد المنشأ وعملة العرض .
- ١-١٤- طلب اشتراك بالملف متصفاً عليه الطابع المالي بقيمة ١٠٠٠٠ ل.س .
- ١-١٥- إرفاق نسخة من الإصال الذي يثبت شراء دفاتر الشروط .
- ١-١٦- على العارض تقديم كافة الوثائق المطلوبة اعلاه حرصاً على إنتهاء اجراءات الدراسة في الجلسة المحددة بتاريخ ٢٠٢٥/٢/١١

## ٢- الملف الثاني :

يحتوى على العرض المالي والتجاري مع جدول الأسعار الافتراضية والاجمالية الذى يجب أن ينظم من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولا يجوز أن يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولا يعتد بأى منها في حال ورودها، مع

إمكانية أن يقدم العرض بالقطع الأجنبي إذا كانت التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج وثبت ذلك بوثائق رسمية ، وأن أي خطأ في العرض المالي سيكون على مسؤولية العارض وسيتم أخذ مصلحة الادارة بهذا الخصوص .

#### المادة الرابعة :

مع مراعاة أحكام المادة ١٨ / من القانون ٥ لعام ٢٠٠٤ على العارض الالتزام بما يلي:

- ١- تقديم عرض متوافق مع فقرات المادة الأولى والثانية والثالثة أعلاه .
- ٢- الالتزام بذكر الشروط المالي والقانوني وذكر الشروط الفنية والمواصفات الفنية .
- ٣- تقديم العرض ضمن المدة المحددة لموعد الاغلاق ، وكل عرض يأتي بعد موعد الاغلاق سيهمل .
- ٤- تقديم التأمينات الأولية الأصلية كاملة و تسجيلها في ديوان الشركة السورية للنفط ضمن المدة المحددة لموعد الاغلاق .
- ٥- عدم تقديم مبالغ نقديّة كتأمينات أولية في العروض المقدمة .

#### المادة الخامسة: الضرائب والرسوم:

يتحمل المتعهد الضرائب والرسوم التالية :

- ١- طابع العقد بنسبة ٨٠٠٪ من القيمة الإجمالية للتعاقد.
- ٢- نفقات اصدار وتمديد الكفالات الأولية والنهاية.
- ٣- جميع الضرائب والنفقات المتترتبة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تنفيذ العقد وفق القوانين والأنظمة النافذة.

#### المادة السادسة: أحكام عامة:

- ١- يعتبر كل عرض ساري المفعول مدة / ٦٠ يوم / ستون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ موعد الاغلاق ، وبعد انتهاء المدة يعتبر العرض مجدداً حكماً لمدة / ٦٠ يوم / ستون يوماً ، مالم يتقدم العارض بطلب خطى بسحب عرضه خلال السبعة أيام الأولى التي تلي انتهاء المدة الأولى .
- ٢- يبقى العارض المرشح للارساع مرتبطاً بعرضه لمدة / ٩٠ يوم / تسعون يوماً ، تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ ابلاغه الارساع على المتعهد المرشح تقديم التأمينات النهاية مع توقيع مشروع العقد خلال مدة لا تزيد عن ثلاثة أيام يوماً من تاريخ تبليغه الإحالة عليه ، وفي حال عدم تقديم التأمينات النهاية كاملة ، أو في حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع مشروع العقد ضمن المهل الممنوحة لتقديمها سيتم اتخاذ الاجراءات القانونية بحقه من قبل الادارة .
- ٤- في حال حدوث الفوة القاهرة تطبق القوانين والأنظمة السورية ، شريطة اعلام الشركة السورية للنفط بحدث الفوة القاهرة بكتاب خطى أو بالفاكس أو البريد الإلكتروني خلال خمسة عشرة يوماً من حدوث الفوة القاهرة.

- ٥- غرامات التأخير: وفق نص الفقرة / آ / من المادة / ٥٠ / من القانون / ٥١ / لعام ٢٠٠٤ والمتضمنة : مع مراعاة أحكام المادة / ٥١ / التالية تفرض على المتعهد الذي يتاخر في تقديم احتياجات الجهة العامة عن المدة المحددة لذلك غرامات التأخير المنصوص عليها في العقد و في ذكر الشروط ولو لم يلحق بالجهة العامة أي ضرر على أن لا تقل الغرامة اليومية ١٠٠٪ واحد بالألف من القيمة الإجمالية للعقد ولا يزيد مجموع غرامات التأخير عن ٢٠٪ عشرون بالمائة من القيمة الإجمالية للعقد .

ويجوز أن يتم حساب غرامات التأخير اليومية على أساس قيمة الجزء المتأخر تسليمها شريطة تحقق الشرطين المتلازمين الآتيين:

أ ) أن يتم تسليم المورد الأخرى ضمن المواعيد المحددة .

ب) أن يكون الجزء المتأخر تسليمها مستقلاً في الإستعمال المادي عن باقي المواد الأخرى المسلمة .

- ٦- طريقة الدفع : يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرات السورية في حال تقديم العرض بالليرة السورية بموجب ضبط استلام و مذكرة ادخال ، أما في حال تقديم العرض بالقطع الأجنبي يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرة السورية حصراً بتاريخ الاستحقاق (( اليوم التالي لتاريخ صدور محضر الإسلام الأولى )) وفق نشرة أسعار السوق الرسمية الصادرة عن مصرف سوريا المركزي على أن تكون التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج ويثبت ذلك بوثائق رسمية .

٥- مدة الضمان: / عام كامل / من تاريخ تركيب القطع واجراء اختبار لها على أول بتر.

أ) يضمن المتعهد تقديم المواد وفقاً للمواصفات والخصائص والبيانات الفنية التي جرى التعاقد على أساسها ويشمل هذا الضمان جميع المواد المتعاقد عليها ضد كل عيب أو نقص أو سوء في التصنيع أو سوء المواد كما يشمل أيضاً حسن سير نوعية المواد موضوع العقد لمدة / عام كامل / من تاريخ تركيب القطع واجراء اختبار لها على أول بتر.

ب) يترتب على المتعهد فضلاً عما سيق ذكره أن يضمن بنتيجة الفحص والتجارب التي تجري أثناء الاستلام انتظام التوريدات المنفذة تماماً على الشروط الفنية وشروط العقد ودفاتر الشروط الخاصة وعدم ظهور أي عيوب أو نواقص فيها .

ت) يلتزم المتعهد خلال فترة الضمان المذكورة آنفًا بناءً على طلب خطى من الادارة أن يبدل مجاناً ويبدون تأخير جميع العيوب الناشئة عن التصنيع أو التصنيع أو الصيانة ((بمواد جديدة )) وإيصالها على نفقته حتى موقع التسليم على ان لا تكون هذه العيوب ناتجة عن سوء الاستعمال أو سوء التخزين من قبل الادارة، وتُخضع هذه المواد الى فترة ضمان جديدة مدتها / عام كامل / ، اعتباراً من تاريخ الاستبدال.

ث) في حال عدم استبدال المواد المعيبة خلال فترة معقولة تحدد من قبل الادارة يحق للادارة استبدال هذه المواد على نفقه المتعهد.

ج) اذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان عيب في الصنع او عيب تعمد المتعهد اخفاءه ، يبقى الضمان سارياً لمدة / ٣١٥ يوم / اعتباراً من تاريخ ظهور هذا العيب او العلم به .

٨- يتم الاستلام النهائي بعد انتهاء فترة الضمان المذكورة أعلاه .

٩- حل الخلافات: يتم حل كافة الخلافات التي تحصل بين المتعهد والادارة بالطرق الودية وادا لم يتم التوصل الى أي اتفاق يؤدي لحلها ، فيتم حلها عن طريق القضاء الاداري السوري وذلك وفق القوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية .

١٠- لانتهاب صفة المتعهد المرشح الى متعهد الا بعد ابلاغه المصادقة على العقد واعطائه أمر المباشرة .

#### ١١- تعديل العقد:

١) يجوز لأمر الصرف زيادة الكميات المتعاقد عليها او انقصاصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز ٣٠ % ثلاثون بالمائة لكل بند او مادة من التعاقد على حدة ، وذلك بنفس الشروط والاسعار الواردة في العقد ودون حاجة الى عقد جديد على ان لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة او النقص ٢٥ % خمس وعشرون بالمائة من القيمة الاجمالية للعقد .

ب) يعطى المتعهد في حال الزيادة مدة اضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من أجل هذه الزيادة فقط .

١٢- فسخ العقد : يعتبر العقد مفسوخاً حكماً وفق الشروط التي نصت عليها المادة / ٥٩ / من القانون رقم / ٥١ / لعام ٢٠٠٤ .

١٣- يلتزم العارض بتوريد ما تتفق عليه وفق دفاتر الشروط المحددة والمتعلنة من قبل الادارة ووفقاً لاماكنه المقبول من قبل الادارة .

١٤- اذا طرأ اي تعديل في الاسعار خلال مدة التنفيذ تطبق احكام المادتين / ٦٣-٦٤ / من القانون رقم / ٥١ / لعام ٢٠٠٤ والمادة / ٣٣ / من المرسوم رقم / ٤٥٠ / لعام ٢٠٠٤ .

مسؤول الملف/رئيس شعبة المشتريات رئيس دائرة المشتريات معاون المدير التجاري المدير التجاري

المدير العام للشركة السورية للنفط

استمارة للملف رقم ٨/٢٥٠٢٥/د لتوريد قطع تبديلية لوحدة الأنابيب الملفوفة (coild tubing)

### بالسرعة الكلية

يجب على العارض إملاء المعلومات التالية ووضعها في ملف الأوراق الشبوية وفق ما يلي :

١-اسم العارض أو الشركة العارضة:

٢-رقم الملف : ٢٥/٨/٢٥٠٢

٣-موضوع الملف : توريد قطع تبديلية لوحدة الأنابيب الملفوفة (coild tubing) بالسرعة الكلية

٤-موعد الإغلاق: حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الاثنين الواقع في ٢٥/٢/٢٠٢٠

٥-الفض الشكلي : يوم الثلاثاء الواقع في ٢٥/٢/٢٠٢٠ الساعة ١٠ صباحا .

٦-مكان التسليم : مديرية حقول المنطقة الوسطى .

٧-تحديد عملة العرض:

بلد المنشأ:

٨-اسم الشركة الصانعة :

٩-الموطن المختار :

المدينة: الشارع: الحي:

رقم البناء: رقم الطابق:

اسم الشخص: هاتف/فاكس

١٠-مدة التوريد: /٢٠/ يوم من تاريخ أمر المباشرة .

١١-أتعهد بان المواد جديدة وغير مجدة ومتوفرة بالأسواق المحلية .

١٢-أتعهد باني غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أموالي حجزا احتياطيا لصالح الجهات العامة أو حجزا تنفيذيا وإلئي غير عضو في مجلس الشعب أو الادارة المحلية .

١٣-إني لا املك مصنعا او مؤسسة او مكتب فرعى بإسرائيل ولا أساهم بشكل من الأشكال في دعم إسرائيل او مجدها الحربي وفق نص المادة ٦/١١ من القانون ٥١ لعام ٤٠٠٤

٤-إني التزم بكافة مواد دفتر الشروط المالي والقانوني وكذلك دفتر الشروط الفنية .

اسم وتوقيع العارض وختمه